

قرار

لوزير التربية الوطنية والتكوين المهني

رقم 17 - 002 صادر في 24 يناير 2017

المتعلق بفتح باب الترشيح لشغل منصب رئيس (ة) مصلحة بالإدارة المركزية

لوزارة التربية الوطنية والتكوين المهني - قطاع التربية الوطنية

وزير التربية الوطنية والتكوين المهني،

بناء على المرسوم رقم 2.02.382 الصادر في 6 جمادى الأولى 1423 ( 17 يوليوز 2002 )  
بشأن اختصاصات وتنظيم وزارة التربية الوطنية؛

وعلى المرسوم رقم 2.02.854 بتاريخ 08 ذي الحجة 1423 (10 فبراير 2003) بشأن النظام  
الأساسي الخاص بموظفي وزارة التربية الوطنية كما وقع تغييره وتتميمه؛

وعلى المرسوم رقم 2-11-681 الصادر في 28 ذي الحجة 1432 (25 نوفمبر 2011) في شأن  
كيفية تعيين رؤساء الأقسام ورؤساء المصالح بالإدارات العمومية؛

وعلى المرسوم رقم 2.13.829 الصادر في 11 محرم 1435 (15 نونبر 2013) المتعلق  
باختصاصات وزير التربية الوطنية والتكوين المهني؛

قرر ما يلي:

## المادة 1 :

يفتح، بموجب هذا القرار، باب الترشيح لشغل منصب رئيس (ة) مصلحة بالإدارة المركزية لقطاع التربية الوطنية، من بين المناصب المحددة في الجدول المرفق.

## المادة 2 :

- يفتح باب الترشيح في وجه الموظفين المرشحين والأعوان المتعاقدين، العاملين بوزارة التربية الوطنية والتكوين المهني - قطاع التربية الوطنية، الذين تتوفر فيهم الشروط التالية:
- ✓ أن يكونوا مرتبين، على الأقل، في درجة متصرف من الدرجة الثانية أو في إطار مهندس دولة، أو في إحدى الدرجات ذات ترتيب استدلالي مماثل؛
  - ✓ أن يكونوا حاصلين، على الأقل، على شهادة أو دبلوم يسمح بولوج درجة متصرف من الدرجة الثالثة أو درجة ماثلة؛
  - ✓ أن يتوفروا، على الأقل، على سنتين (2) من الخدمة الفعلية بصفة مرسم أو ثلاث (3) سنوات بالنسبة للأعوان المتعاقدين؛
- كما يمكن أن يترشح لأحد هاته المناصب، الموظفون المرسمون والأعوان المتعاقدون المزاولون، في تاريخ الإعلان عن شغور منصب رئيس مصلحة، لمهام رئيس مصلحة.
- ولكل مترشح (ة) الحق في الترشيح في حدود ثلاثة (3) اختيارات على الأكثر.

## المادة 3 :

يتولى رؤساء المصالح المفتوحة للتباري القيام بالمهام والاختصاصات المحددة في الجدول رفقته، ويمارسون إضافة إلى الاختصاصات المنوطة بالمصالح التي يشرفون عليها، المهام المسندة إليهم من طرف رؤسائهم.

## المادة 4 :

- ويتكون ملف الترشيح لشغل منصب رئيس (ة) مصلحة، من الوثائق التالية:
1. طلب خطي للترشيح موجه إلى السيد وزير التربية الوطنية والتكوين المهني، يتضمن موافقة الإدارة التي ينتمي إليها المترشح (ة) ورأي الرئيس (ة) المباشرة (ة) حول كفاءة المعني (ة) بالأمر؛
  2. رسالة تحفيز حول دوافع الترشيح للمنصب المطلوب؛
  3. مطبوع السيرة الذاتية للمترشح(ة)، المتضمنة لصورة فوتوغرافية حديثة، معبأة من طرف المترشح (ة) وفق النموذج رفقته؛
  4. نسخة من الشهادات والدبلومات المحصل عليها مصادق عليها بمطابقتها للأصل؛
  5. نسخة من قرار التسمية في الإطار والدرجة المطلوبة أو شهادة إدارية تثبت الوضعية الإدارية للمترشح(ة)؛
  6. كل وثيقة أخرى تكون مفيدة، وذات صلة بطبيعة وخصوصيات المنصب المراد شغله؛
  7. المشروع الشخصي والمنهجية التي يقترحها المترشح(ة) في شأن تدبير المصلحة المترشح لها وتطويرها والرفع من أدائها.

وعلى كل مترشح (ة) وقع اختياره(ها) على أكثر من منصب، الإيداء بملف للترشيح حول كل منصب على حدة، مع مراعاة العدد الضروري من النظائر المحدد في المادة 6 بعده.

#### المادة 5 :

تسحب ملفات الترشيح من الموقع الإلكتروني للوزارة : "[www.men.gov.ma](http://www.men.gov.ma)"، ابتداء من يوم الأربعاء 25 يناير 2017 .

#### المادة 6 :

تودع ملفات الترشيح التي تشتمل على جميع الوثائق المذكورة أعلاه، مقابل وصل، في ستة نظائر (6) عن كل ملف للترشيح، بالمكتب رقم 26 التابع للكتابة العامة لقطاع التربية الوطنية – باب الرواح – الرباط، خلال التوقيت الجاري به العمل بالإدارات العمومية، وذلك إلى غاية الساعة الرابعة والنصف من مساء يوم الأربعاء 8 فبراير 2017، وهو آخر أجل لقبول الترشيحات.

#### المادة 7 :

تحدث، بموجب قرار لوزير التربية الوطنية والتكوين المهني، لجنة دراسة الترشيحات، تتولى القيام بالانتقاء الأولي للمترشحات والمترشحين وإجراء المقابلات معهم.

#### المادة 8 :

ينشر هذا القرار على الموقع الإلكتروني لوزارة التربية الوطنية والتكوين المهني [www.men.gov.ma](http://www.men.gov.ma) وعلى البوابة الإلكترونية للتشغيل العمومي : [www.emploi-public.ma](http://www.emploi-public.ma).

وحرر بالرباط في ، 24 يناير 2017

وزير التربية الوطنية  
والتكوين المهني

رشيد بن المختار بن عبد الله